

بسم الله الرحمن الرحيم
القانون التجاري - الجزء الأول
[أسئلة مراجعة مجهود شخصي - القانون التجاري - أحمد الباز]

(1) هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم سلوك الافراد في المجتمع والمرتبطة بجزء توقعه السلطة العامة على من يخالفها .

- القانون

- القانون الدولي

- القانون الجنائي

- القانون المدني

(2) هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات التي تكون الدولة طرفا فيها بصفتها صاحبة سلطة ذات سيادة

- القانون العام

- القانون الدولي العام

- القانون الجنائي

- القانون المدني

(3) هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات بين الاشخاص العاديين بعضهم البعض او بينهم وبين الدولة بصفتهم شخص عادي وليس بصفتها صاحبة سلطة ذات سيادة

- القانون الدولي العام

- القانون الجنائي

- القانون المدني

- القانون الخاص

(4) هو مجموعة القواعد القانونية التي تحكم الاعمال التجارية ونشاط التجار في ممارسة تجارتهم حيث يقتصر القانون التجاري على حكم علاقات معينة هي العلاقة الناشئة عن القيام بالأعمال التجارية ويتضمن القواعد التي تنظم نشاط التجار

- القانون التجاري

- القانون الجنائي

- القانون المدني

- القانون العام

(5) على أساسه يمكن تعريف العمل التجاري الى :

- نظرية المضاربة

- نظرية التداول

- نظرية المقاوله او المشروع

- كل ماسبق

(6) بمقتضاها ان العمل التجاري هو الذي يهدف الى تحقيق الربح .

- المضاربة

- نظرية التداول

- نظرية المقايضة او المشروع

(7) هو الذي يتعلق بتداول الثروات من وقت خروجها من يد المنتج الى وقت وصولها الى يد المستهلك .

- المضاربة

- نظرية التداول

- نظرية المقايضة او المشروع

(8) هو الذي يتم ممارسته على سبيل المقايضة من خلال مشروع منظم.

- المضاربة

- نظرية التداول

- نظرية المقايضة او المشروع

(9) هو العمل الذي يتعلق بتداول الثروات ويهدف الى تحقيق الربح على ان يتم على وجه المقايضة في بعض الحالات التي يتطلب فيها القانون ذلك .

- القانون التجاري

- العمل التجاري

- نظرية التداول

- العمل المدني

(10) من انواع الاعمال التجارية ، ماعدا :

- الاعمال التجارية الاصلية او بطبيعتها

- الاعمال التجارية بالتبعية

- الاعمال التجارية المختلطة

- كل ماسبق

(11) هي الاعمال التي تتعلق بالوساطة في تداول الثروات وتهدف الى المضاربة وتحقيق الربح وهذه الاعمال هي التي اعترف لها المقتنن السعودي في المادة 2 من نظام المحكمة التجارية .

- الاعمال التجارية بالتبعية

- الاعمال التجارية الاصلية او بطبيعتها

- الاعمال التجارية المختلطة

- الاعمال التجارية المنفردة

(12) هي الاعمال التي تعد تجاريها ولو وقعت لمرة واحدة وبغض النظر عن صفة الشخص القائم بها ، وما اذا قام بها تاجر ام غير تاجر . (الشراء او الاستئجار لأجل البيع او التأجير ، تأسيس الشركات التجارية ، واعمال التجارة البحرية والجوية) .

- الاعمال التجارية بالتبعية
- الاعمال التجارية المختلطة
- الاعمال التجارية المنفردة
- الاعمال التجارية الاصلية او بطبيعتها

13) هي التي لاتعد تجارية الا اذا بوشرت على وجه الاحتراف من خلال مشروع منظم .

- الاعمال التجارية المختلطة
- المشروعات التجارية
- الاعمال التجارية الاصلية او بطبيعتها
- الاعمال التجارية المنفردة

14) من الاعمال التجارية المنفردة ، ماعدا :

- الشراء او الاستئجار لاجل البيع او التأجير
- تأسيس الشركات التجارية
- أعمال الملاحة البحرية والجوية
- الاعمال التجارية الاصلية او بطبيعتها

15) يعتبر الشراء بقصد البيع او التأجير عملا تجاريا ولو لمرة واحدة ، اذا توافرت فيه الشروط ، ماعدا :

- ان يكون هناك شراء ، وان يرد الشراء على منقول
- ان يكون الشراء بقصد البيع او التأجير
- ان يكون الهدف من الشراء لأجل البيع او التأجير لتحقيق الربح
- كل ماسبق

16) اعمال هامة مستبعدة من نطاق الاعمال التجارية ، ماعدا :

- الاعمال الزراعية
- المهن الحرة
- الانتاج الذهني والفني
- عقار وأراضي

17) الأعمال الزراعية تعتبر من الأعمال :

- التجارية
- المنفردة
- بالتبعية
- لاشيء مما سبق

18) شراء محاصيل غيره من المزارعين بكميات كبيرة ويقوم ببيعها بقصد تحقيق الربح ، يعتبر ذلك :

- عمل تجاري بالتبعية

- عملا تجاريا منفردا

- المختلطة

- لاشيء مما سبق

(19) المهن الحرة : مثل المحاماة والطب والهندسة والمحاسبة والتعليم والمهن السماعدة . تعتبر ذلك من :

- أعمال تجارية

- أعمال مدنية

- أعمال تجارية بالتبعية

(20) قيام المحامي بمهنة السمسرة بجانب مهنة المحاماة وغلب على نشاطه ذلك يعتبر عمله :

- مدنيا

- تجاريا

- اعمال تجارية بالتبعية

(21) هي أعمال مدنية بطبيعتها ولكنها تكتسب الصفحة التجارية بسبب صدورها من تاجر لحاجات تجارته بحكم ان الفرع يتبع الأصل .

- الاعمال التجارية

- الاعمال المنفردة

- الاعمال التجارية بالتبعية

- الاعمال المدنية بالتبعية

(22) هي اعمال تعتبر في الاصل تجارية باعتبارها شراء لأجل البيع وكلها تفقد هذه الصفة وتكتسب صفة باعتبارها تابعة لمهنة اصلية مثل الزراعة والطب .

- الاعمال التجارية

- الاعمال التجارية بالتبعية

- الاعمال المدنية بالتبعية

- الاعمال المنفردة

(23) قيام الطبيب بإنشاء مستشفى خاص لتقديم خدماته الطبية على نطاق واسع ، يعتبر ذلك :

- عملا منفردا

- عملا تجاريا

- عملا تجاريا بالتبعية

- عملا مدنيا

(24) عمل صاحب الصيدلية ، يعتبر :

- عملا تجاريا منفردا

- عملا تجاريا بالتبعية

- عملا مدنيا

25) يعد بيع الفكر واللوحات المرسومة ونحت التماثيل والتمثيل والتصوير والخراج السينمائي من الأعمال :

- التجارية
- المدنية
- الفردية

26) شراء العقارات او استئجارها لأجل تأجيرها تعد من الاعمال التجارية.

- صح
- خطأ

27) أعمال الملاحة البحرية والجوية ، يعتبر ذلك :

- عمل مدني
- عمل تجاري منفرد
- عمل تجاري بالتبعية

28) يعتبر التوريد اذا كان مزاولته على وجه الاحتراف في شكل مشروع سواء قدم المتعهد الاشياء محل التوريد على سبيل البيع او الايجار .

- عملا مدنيا
- عملا تجاريا
- عملا تجاريا بالتبعية

29) يعتبر عملا مدنيا ، ماعدا :

- من يقوم بعمل صناعي لمرة واحدة ولو كان هذا العمل في مقابل أجر
- من يقوم بعمل صناعي على وجه الاحتراف
- العملا لصناعي الذي لايتخذ شكل المشروع
- الخدمات التي لاصلة لها بصناعة السلع

30) الحرفي من يمارس صناعة يدونية بمفرده او بمساعدة عدد قليل من الصبية او العمال ، مثل النجار والحداد والسباك والميكانيكي والخياط ، يعتبر عملهم :

- تجاري
- مدني
- تجاري بالتبعية